

251929 - هل صح حديث بأن (سوء الخلق يفسد العمل) وما معنى الفساد ؟

السؤال

(سوء الخلق يفسد العمل) هل هذا حديث ؟ وما درجته ؟ كيف يكون فساد العمل ؟ وما الفرق بين الفساد وإحباط العمل ؟

ملخص الإجابة

ملخص الجواب :

هذا الأثر (سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) لا يصح من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن سوء الخلق قد يفسد ويحبط ثواب الأعمال الصالحة ؛ كما لو اقترن بها ، أو كان على شكل مظالم تجاه الخلق تسبب له خفة كفة حسناته وثقل كفة سيئاته .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

روى ابن أبي الدنيا في " قضاء الحوائج " (ص 47) بسنده عن بكر بن خنيس ، عن عبد الله بن دينار ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : " قيل : يا رسول الله من أحب الناس إلى الله ؟ قال : (أنفعهم للناس ، وإن أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مؤمن : تكشف عنه كرباً ، أو تقضي عنه ديناً ، أو تطرد عنه جوعاً ... وإن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل) .

وهذا الحديث لم نقف على من صححه أو حسنه سوى الشيخ الألباني رحمه الله تعالى ؛ حيث قال :

" فرواه ابن أبي الدنيا في " قضاء الحوائج " (ص 80 رقم 36) ، وأبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (1 / 147 / 2) - ببعضه - وابن عساكر (11 / 444 / 1) من طرق ، عن بكر بن خنيس عن عبد الله بن دينار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - كذا قال ابن أبي الدنيا ، وقال الآخرون : عن عبد الله بن عمر - قال : قيل يا رسول الله من أحب الناس إلى الله ؟ ... "

قلت: وهذا إسناد حسن ، فإن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ .

وعبد الله بن دينار ثقة من رجال الشيخين " انتهى من " سلسلة الأحاديث الصحيحة " (2 / 575).

على أن الراوي بكر بن خنيس ، الراجح في روايته الضعف كما ذهب إلى ذلك جمهور أهل العلم ، قال الذهبي رحمه الله تعالى :

" بكر بن خنيس الكوفي ، زاهد ، قال الدارقطني : متروك . وقال النسائي وغيره : ضعيف . وقال ابن معين مرة : لا بأس به إلا أنه يروي عن الضعفاء . وقد تكلم فيه ابن شعبة وابن المديني " انتهى من " المغني في الضعفاء " (1 / 113) .
ولهذا خلص الذهبي في الحكم عليه ؛ إلى القول :
" بكر بن خنيس العابد ، وإياه " انتهى من " الكاشف " (1 / 274) .

وقد اختار الشيخ الألباني نفسه هذا الحكم فقال في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (13 / 728):
" بكر بن خنيس مختلف فيه ، فوثقه بعضهم وضعفه الجمهور ؛ كما ترى أقوالهم في " تهذيب الحافظ " ، وقال في " تقريبه " :
" صدوق له أغلاط ، أفرط فيه ابن حبان " .
والحق أنه كما قال الذهبي في " الكاشف " :
" وإياه " انتهى من " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (13 / 782) .

ولهذا ضعف الألباني رحمه الله تعالى عدداً من أحاديث بكر بن خنيس في كتابه " سلسلة الأحاديث الضعيفة " .

والجملة الأخيرة من هذا الأثر الضعيف ؛ وهي : (وَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ) ، قد رويت بأسانيد أخرى ، لكنها كلها ضعيفة ، كما لخص ذلك الشيخ الألباني رحمه الله تعالى ؛ حيث قال :
" (سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) .
ضعيف جداً .

رواه الدامغاني في " الأحاديث والحكايات " (1 / 110 / 1) عن محمد بن عرعة بن البرند: حدثنا سكين بن أبي سراج أبو عمرو الكلابي ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً.
ورواه عبد بن حميد في " المنتخب من مسنده " (2 / 87) : حدثنا داود بن محبر: حدثنا سكين به.
قلت: وسكين بن أبي سراج ؛ قال ابن حبان:
" يروي الموضوعات " . وقال البخاري: " منكر الحديث " .

وله طريق آخر؛ رواه العقيلي في " الضعفاء " (436) ، والديلمي (2 / 207) من طريق أبي نعيم: حدثنا أبو داود: حدثنا النضر بن معبد ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة يرفعه ، وقال:
" النضر بن معبد أبو قحزم ؛ لا يتابع عليه ، قال يحيى : ليس بشيء " .
وقال النسائي:

" ليس بثقة " انتهى من " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (8 / 189 – 190) .

ولم يذكر الألباني رحمه الله في هذا الموضع رواية ابن أبي الدنيا التي حسنها .

فالحاصل ؛ أن جملة " سوء الخلق يفسد العمل " لا تصح نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

ثانيا :

– إحباط العمل الصالح : هو أن يزول ثوابه وتذهب منفعته .

قال العراقي رحمه الله تعالى :

" معنى إحباط الطاعة محو أثرها المترتب عليها ، وهو الثواب " انتهى من " طرح التثريب " (3 / 238 – 239) .

– أما فساد العمل ؛ فالمقصود به في غالب استعمال أهل العلم ؛ هو أن يؤدي الشخص العبادة على وجه غير مشروع حيث يبقى مطالبا بإعادتها إن كانت واجبة .

جاء في " الموسوعة الفقهية الكويتية " (32 / 117) :

" عرف جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة الفساد بأنه : مخالفة الفعل الشرع بحيث لا تترتب عليه الآثار ، ولا يسقط القضاء في العبادات .

وعرف الحنفية الفاسد بأنه ما شرع بأصله دون وصفه " انتهى .

والفساد بهذا المفهوم لا علاقة لسوء الخلق به ؛ لأن حسن الخلق ليس شرطا لصحة العبادات .

وقد يستعمل الفساد كما في الأثر الضعيف السابق ، ويقصد به إحباط العمل وذهاب نفعه .

قال المناوي رحمه الله تعالى :

" (سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) أي أنه يعود عليه بالإحباط ؛ كالمصدق إذا أتبع صدقته بالمن والأذى "

انتهى من " التيسير بشرح الجامع الصغير " (2 / 61) .

فالفساد بهذا المفهوم هو نفسه إحباط العمل .

ثالثا :

سوء الخلق هو ذنب من الذنوب ؛ ومن أصول أهل السنة أنه لا يحبط العمل كله إلا الكفر .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

" ولا تحبط الأعمال بغير الكفر ؛ لأن من مات على الإيمان فإنه لا بد من أن يدخل الجنة ويخرج من النار إن دخلها ، ولو حبط

عمله كله لم يدخل الجنة قط ، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها ، ولا ينافي الأعمال مطلقا إلا الكفر ، وهذا معروف من

أصول أهل السنة " انتهى من " الصارم المسلول " (2 / 114) .

وسوء الخلق وإن كان ليس كال كفر في إحباط الأعمال الصالحة ، إلا أن له تأثيراً عليها ؛ ومن صور ذلك :
الصورة الأولى : سوء الخلق يؤثر على العمل الصالح الذي يقتدر به .

فالمصدق إذا تصدق على وجه الكبر والفخر أو يمنّ بصدقته ويؤذي بها الفقير ، فإنه بهذا الخلق السيئ يذهب أجر صدقته .
قال الله تعالى :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى) البقرة / 264 .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى :

" فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذى ، فما يفي ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذى " انتهى من " تفسير ابن كثير " (1 / 694) .

ومثل الصائم الذي يقرن صومه بأخلاق سيئة ، فإنه يفوت على نفسه الأجر .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) رواه البخاري (1903) ، وابن ماجه (1689) بلفظ : (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ ، وَالْجَهْلَ ، وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَا حَاجَةَ لِلَّهِ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) ..

قال ابن حجر رحمه الله تعالى :

" والمراد بقول الزور الكذب ، والجهل السفه ، والعمل به أي بمقتضاه ...

قال ابن المنير في الحاشية : بل هو كناية عن عدم القبول ، كما يقول المغضب لمن رد عليه شيئاً طلبه منه فلم يقم به : لا حاجة لي بكذا ، فالمراد رد الصوم المتلبس بالزور وقبول الصوم السالم منه ...

وقال ابن العربي : مقتضى هذا الحديث أن من فعل ما ذكر : لا يثاب على صيامه ، ومعناه أن ثواب الصيام لا يقوم في الموازنة بإثم الزور وما ذكر معه " انتهى من " فتح الباري " (4 / 117) .

وهكذا القول في جميع الطاعات إذا اقترن بها سوء الخلق ، لأن سوء الخلق مناقض لتقوى الله تعالى ، والتقوى هي المطلوب الأول في الطاعات .

قال الله تعالى – عن الأضاحي و الهدى – :

(لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) الحج / 37 .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى :

" (وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) ففي هذا حث وترغيب على الإخلاص في النحر ، وأن يكون القصد وجه الله وحده ، لا فخرا ولا رياء ، ولا سمعة ، ولا مجرد عادة ، وهكذا سائر العبادات ، إن لم يقتدر بها الإخلاص وتقوى الله ، كانت كالقشور الذي لا لب فيه ، والجسد الذي لا روح فيه " انتهى من " تفسير السعدي " (ص 539) .

الصورة الثانية :

من المعلوم أن شطرا كبيرا من سوء الخلق متعلق بمعاملة الناس ، كالغيبة والنميمة والبهتان والاحتقار وجميع أنواع الظلم .

ومظالم العباد سيكون فيها القصاص يوم القيامة .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟) ، قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : (إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي ، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ) رواه مسلم (2581) .

فهذه الأخلاق السيئة أذهبت طاعات هذا الإنسان عند حاجته إليها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تقرير هذا الأصل :

" الذي ينفي من الإحباط على أصول أهل السنة : هو حبوط جميع الأعمال ؛ فإنه لا يحبط جميعها إلا بالكفر .

وأما الفسق : فلا يحبط جميعها؛ سواء فسر بالكبيرة، أو برجحان السيئات؛ لأنه لا بد أن يثاب على إيمانه فلم يحبط.

وأما حبوط بعضها وبطلانها ، إما بما يفسده بعد فراغه ، وإما لسيئات يقوم عقابها بثوابه :

فهذا حق ، دل عليه الكتاب والسنة . كقوله : (لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى) البقرة/264 ؛ فأخبر أن المن والأذى يبطل الصدقة، كما أن الرياء المقترن بها يبطلها .

وإن كان كل منهما : لا يبطل الإيمان؛ بل يبطله ورود الكفر عليه ، أو اقتران النفاق به.

وقوله في الحديث الصحيح: **إن الذي تفوته صلاة العصر فقط حبط عمله** وقول.. : **الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب** .

وقول النبي – صلى الله عليه وسلم – : **من كانت عنده لأخيه مظلمة في عرض أو مال فليأتته فليستحل منه ، قبل أن يأتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار، وإنما فيه الحسنات والسيئات** .

وقوله: **ما تعدون المفلس فيكم ؟ قالوا: المفلس من ليس له درهم ولا دينار، قال: ليس ذلك بالمفلس ، وإنما المفلس الذي يأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال ، فيأتي وقد ضرب هذا وشتم هذا وأخذ مال هذا . فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ؛ فإذا لم يبق له حسنة : أخذ من سيئاتهم ، فطرحته عليه ثم طرح في النار "** انتهى من "المستدرک علی مجموع الفتاوى" (1/127) .

وينظر جواب السؤال رقم : (81874).

فالحاصل ، أن الأثر (سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) لا يصح من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن سوء الخلق قد يفسد ويحبط ثواب الأعمال الصالحة ؛ كما لو اقترن بها ، أو كان على شكل مظالم تجاه الخلق تسبب له خفة كفة حسناته وثقل كفة سيئاته .

والله أعلم .